EXPLICIT LIB. III. INCIPIT CAPITA

I. Vtqs enubere cupiunt publicum ipsi
II. De eorum mis coniugii
III. De assumptis sponsis sponsis usq ad nupt
IIII. Qualiter quidam sponsalia non accepta sumant
V. De ponendo fide sponsalium quam iungunt
VI. De disponsatis puellis et abalienatis
VII. De puellis rapta post factum nuptias
VIII. De rapta quam quidam disponsatam
IIIII. De puellis rapta nec dum disponsata
X. De rapta
XI. De puellas disponsatas et abalienatas
XII. De eo qui sponsa alterius fortuita
XIII. De sed ius rapta non prohibendus
XIIII. Et non licet ibi gamium rapta retinere
XV. De pontificibus qui plurimum rapta
XVI. Ex et Laodicense
XVII. De concubina
XVIII. De eo qui concubinam ante quam uxorem habet
XVIIII. De eo qui concubinam ante habuerit
XX. De ad tempus habita concubina
XXI. De eo qui uxore defuncta concubinam habet
XXII. De mulieribus quae ad ecclesiam
XXIII. De mendicis mulieribus adulter
XXIIII. De ebulitionis semine non celando

xxv. De capite [illegible] non [illegible]
xxvi. De [illegible] duas [illegible]
xxviii. De [illegible] uxore [illegible]
xxviii. Vrsinus [illegible] ad [illegible]
xxx. De [illegible]
xxxi. Debiq [illegible] habere uxorem.
xxxii. De [illegible] filio [illegible]
xxxiii. Eodem [illegible]
xxxiiii. Vrsinus [illegible] malis non communicandus.
xxxv. Iohis constantinopolitanus [illegible]
xxxvi. De laicis qui habent uxores [illegible]
xxxvii. De [illegible] inuenta sunt.
xxxviii. De reconciliatione [illegible] purgata [illegible]
xxxviii. Iohis constantinopolitanus.
xl. Debiq [illegible] ut [illegible]
xli. De [illegible] quare [illegible]
xlii. Debiq [illegible] sed [illegible]
xliii. De [illegible]
xliiii. Debiq [illegible] sed [illegible]
xlv. Debiq [illegible] sed [illegible]
xlvi. De [illegible] dimittis.
xlvii. De [illegible] dimittis. Item.
xlviii. De [illegible]
xlviii. De [illegible]
l. Instituta patrum regula.

GG.

بسم الله الرحمن الرحيم قرئ على ابي حاتم مكرم بن عبد الرزاق قال
سمعت مسلم بن الحجاج القشيري يقول بالله نستعين وعليه
نحسب ونرغب اليه في التوفيق للرشد والصواب ولا قوة الا بالله اما بعد
فانك يرحمك الله ذكرت ان قبلك قوما ينكرون قول القائل من اهل العلم اذا قال هذا
حديث خطا وهذا حديث صحيح وفلان يخطئ في روايته حديث كذا والصواب ما روى
فلان بخلافه وذكرت انهم استعظموا ذلك من قول من قاله ونسبوه الى الغيبة
الصالحين من السلف الماضين وحتى قالوا ان من ادعى تمييز خطا رواية من
صوابها تخرص بما لا علم له به وتدعي علم غيب لا يوصل اليه واعلم وفقنا الله
واياك ان الذي لزمك من ذلك اكثر جهلة العوام مستنكرين الخوض في رأيه بالجهالة لما بان فضل
عالم على جاهل ولا بين علم من جهل ولكن الجاهل منكر العلم لتركب الجهل فيه ومنكر
العلم هو الجهل فكل ضرر نا في نفسه دافع له لا محالة فلا يهولنك استنكار
الجهال وكره الرعاع لما خص به قوم وحرموه فان تعداد العلم دائر الى معدن
والجهل واقف على اهله وسألت ان اذكر لك كتابي رواية احاديث هما وهم قوم
في روايتها فصارت تلك الاحاديث عند اهل العلم في عداد الغلط والخطا بيان
شافٍ ابينها لك حتى تصفح لك ولغيرك ممن تسبله طلب الصواب تبيلك
غلط من غلط وصواب من اصاب منهم فيها وسأذكر لك ان شاء الله من ذلك ما
يرشد الله وتجمع على اكثر مما اذكره لك في كتابي بالله التوفيق وبعد فان
الناس متباينون في حفظهم لما يحفظون وفي تعلمهم لما يتعلمون فمنهم الحافظ المتقن الحفظ
المتوقي لما يلزمه توقيه فيه ومنهم المتساهل المتغيب حفظه بتوهم توهمه او تلقين
ملقنه من غيره فيخلطه بحفظه ثم لا يميزه عند اداءه الى غيره ومنهم من هو حفظ
متون الاحاديث دون اسانيدها يتداولون بحفظ الاثر يخرجها من بعد فيحيلها
بالتوهم على قوم غير الذين ادى اليه منهم وكل ما قلنا من هذا في رواة الحديث

كثرة الغفلة والشهوة في ذلك ثم أول ما أذكر لك بعد هذه الوصية ما ذكرته لك
قبل ذكري لك ما سألت من الأحاديث التي تعرف بها حفظ المحدثين في الصحة
إذا أصاب فيه فاعلم أرشدك الله أن الذي به ورثه معرفة الخطأ في رواية ناقل الخبر
اختلافهم من جهتين إحداهما أن ينقل الناقل خبرا بإسناد فيسبق إلى قلب أحد منهم أن الإسناد
خبره خلاف نسبته التي هي نسبته أو يسمعه بأسماء يعرف خطأ الذي جرى على أهل
العلم حين يرد عليهم كنحو من رواية حديث عن الزهري فقال عن أبي الطفيل عمرو بن واثلة
ومعلوم عند عوام أهل العلم أن أبا الطفيل عامر لا عمرو وكما حدث مالك بن أنس عن الزهري
فقال عن عباد وهو من ولد المغيرة بن شعبة وإنما هو عباد بن زياد من ولد سمية
عند أهل النسب وليس من المغيرة بسبيل وكرواية محمد بن قال عن عمر بن محمد بن جبير بن مطعم
وإنما هو عمر بن محمد بن جبير بن مطعم خطأ لا يشك عند نساب قريش وغيرهم من عرف أنسابهم
ولم يكن الجبير أخ يعرف بعمرو وكنحو هذا وقد تقدم هذه الجهة من خطأ الناس
فيوجد في متون الأحاديث ما يعرف خطأه التابع الفهم حين يرد على سمعه وكذلك
رواية بعضهم حديث صحف فقال النبي صلى الله عليه عن التحيير إذا التحيير كما رواه الحسن
فقال إن أفضل الناس الذي يأخذ بيد أخيه فيلحقه في المعرفة وكذلك إذا رأى ملحقا في الحديث
وكرواية من أخذ فقال النبي رسول الله إن تنكح الزوج غير ضاربة الزوج
التي وصفنا من خطأ الإسناد ومتن الحديث هي أظهر الخطأ وأعرف في الناس وأكثر
والجهة الأخرى أن يروي رجل من خطأ الناس حديثا عن مثل الزهري أو غيره من الأئمة بإسناد واحد
ومتن واحد مجتمعون على روايته في الإسناد والمتن لا يختلفون فيه في معنى فيرويه أحد
سواهم عن من حدث عنه الثقة الذي وصفنا هم بعينه فيخالفهم في الإسناد أو يقلب المتن فيجعله
بخلاف ما حكى من وصفنا من الثقات فيعلم حينئذ أن الصحيح من الروايتين ما عند الجماعة
من الثقات دون الواحد المنفرد وإن كان حافظا على هذا المذهب أن أهل العلم بالحديث يحفظون
في الحديث مثل شعبة وسفيان وابن سعيد وعبد الرحمن بن مهدي وغيرهم من أئمة أهل العلم
وتسند كثير من هذا جهم وأقوالهم في حفظ الخطأ وخطأ الصحيح في الروايات ما تشهد به
على تحقيق ما فسرت لك إن شاء الله غير أن أول ما نبدأ ذكره في هذا المعنى الخبر عن رسول الله
صلى الله عليه وسلم الذي يحث الناس على حفظ حديثه وتبليغ من سمعه إلى غيره كما سمعه ورعايته

ونقال الاخبار فهو موجود مستفيض ٥ ومع ما ذكرت
لك من منازلهم في الحفظ ومراتبهم فيه فليس من ناقل خبر وحامل
اثر من السلف الماضين الى زماننا وان كان من احفظ الناس
واشدهم توقيا واتقانا لما يحفظ ويقل الا الغلط والتسهو
ممكن في حفظه ونقله فكيف بمن وصفت لك ممن طريقه
الغفلة والتسهو له في ذلك

بالحديث لمن فعل ذلك ○ حدثنا محمد بن أبي عمر ثنا سفيان عن عبد الملك بن عمير عن عبد الله بن عرادة قال
قال رسول الله صلى الله عليه نضر الله عبدا سمع مقالتي فوعاها وحفظها وبلغها فرب حامل فقه غير
فقيه ورب حامل فقه إلى من هو أفقه منه ومثله ○ حدثني بشر بن خالد ثنا الوليد بن مسلم ثنا الأوزاعي حدثني
حسان بن عطية حدثني أبو كبشة أن عبد الله بن عمرو حدثه أنه سمع رسول الله يقول بلغوا عني ولو
آية وحدثوا عن بني إسرائيل ولا حرج ○ حدثنا هدبة بن خالد ثنا همام عن زيد بن أسلم عن عطاء بن يسار عن
أبي سعيد قال رسول الله حدثوا عني ولا حرج وحدثوا عن بني إسرائيل ولا حرج ○

باب ما جاء في التوقي في حمل الحديث وأدائه والحفظ
من الزيادة فيه والنقصان

حدثنا كثير بن أبي خلف ثنا أبو حمزة عن أبي ملاح عن شهد
بن عبده عن عمر عن النبي صلى الله عليه قال بني الإسلام على خمسة على أن يوحد الله وإقام الصلاة
وإيتاء الزكاة وصيام رمضان والحج فقال رجل صيام رمضان والحج
هكذا سمعته من رسول الله صلى الله عليه ○ حدثنا محمد بن رافع ثنا عبد الرزاق أنا معمر
عن عثمان بن زوبة عن جعفر بن زوبة سمعت عبد الله بن عمر وهو يقول قال رسول الله صلى الله
عليه مثل المنافق كمثل الشاة الذائبة بين الغنمين يعار من هذه مرة ومن هذه مرة لا تدري أيتبعوا
قال رسول الله مثل المنافق كمثل الشاة العائرة بين الغنمين ○ حدثنا الحلواني ثنا محمد بن خالد
سعيد بن كثير بن عفير ثنا عبد الله بن لهيعة عن أبي الأسود عن عروة بن الزبير قال
سعيد عن أبيه قال ما رأيت أحدا كان أشد انتقادا للحديث من عمر ○ حدثنا الحسن بن
بشر بن المفضل بن لاحق عن مسلم أبي عبد الله عن أبي هريرة بن زيد عن أبيه عن عمرو بن ميمون قال ما أخطأ
حذيفة الأتي فيه عبد الله بن مسعود وما سمعته لشيء قط يقول سمعت رسول الله صلى الله عليه حتى كان
عشية وقال سمعت رسول الله صلى الله عليه ثم عثر فدمع بصره أو قال رأسه وأي أنظر إليه فذكر
الحديث ○ حدثنا محمد بن إسماعيل بن أبي فديك عن عمر بن محمد بن أنس بن مالك كان إذا حدث عن النبي
صلى الله عليه حدثنا قال نقول أو كما قال ○ حدثنا الحسن بن أبي الربيع الجرجاني ثنا
وكيع عن الأعمش عن أبي هجلز عن أبيه عن قيس بن عباد قال سمعت عمر يقول من سمع حديثا فرد
كما سمع فقد سلم ○ حدثنا عبد الله بن عبد الرحمن الدارمي ثنا مروان بن أبي الهيثم عن أبي الأسود
حدثني كثير بن الأشج قال قال لنا بسر بن سعيد اتقوا الله ولا تحفظوا من الحديث فوالله لقد حدثنا
فنسينا ما هو خير منه عن رسول الله وحدثنا عن كعب ثم يقوم فأسمع بعض من كان معنا
فيقول أبا هريرة فيحدث عن كعب وحدث كعب عن رسول الله صلى الله عليه ○

حدثنا إسحاق بن إبراهيم وعبد بن حميد قالوا ثنا عبد الرزاق أنا معمر عن الزهري عن عبيد الله بن
عبد الله عن عامر قال إنا لنتعلم عمر بن الخطاب إذا أذن فإذا أذن قام
عمر فحمد الله وأثنى عليه بما هو أهله ثم قال أما بعد فإني أريد أن أقول مقالة قد قدر أن أقولها
لا أدري لعلها بين يدي أجلي فمن وعاها وعقلها وحفظها فليحدث بها حيث انتهى
به ومن خشي أن لا يعيها فإني لا أحل لأحد أن يكذب علي ○ حدثنا أبو عمر ثنا يحيى بن نافع ثنا عمر
بن علي عن هشام بن عروة عن أبيه عن عبد الله بن عمر قال سمعت رسول الله صلى الله عليه
يقول إن الله جل وعز لا ينزع العلم عمر وعلى الناس فتذهب على الحديث كما حدث قال سمعت رسول الله صلى الله عليه
يقول إن الله جل وعز لا ينزع العلم ○ حدثنا أحمد بن منيع ثنا هشيم أنا مروان يعني ابن معاوية الفزاري عن الأعمش عن
عمارة بن عمير قال إن كان أبو محمد عبد الله بن شخير لينهى أن يتزيد في الحديث وإن كان ليتورع عن
حديث عمرو والناقد ثنا سفيان عن عبيد الله بن شخير ○ حدثنا الحسن بن محمد بن الصباح ثنا
الأسود بن شيبان ○ حدثنا الحلواني ثنا سليمان بن حرب وعارم قالا ثنا حماد بن زيد عن أيوب
عن ابن سيرين عن مجاهد قال صلينا بنا مسلم بن مخلد صلاة الصبح فقرأ بالفاتحة فما
أسقط منها إلا واو واو أنا بها من غلام مبارك ○ قلت لمحمد بن مهران الرازي
أحدثكم إسماعيل بن أسامة بن زيد عن أبيه عن نافع عن عمر بن عبد العزيز قال قلت لسالم بن عبد الله
في أي الشق كان عمر يشد بدنته قال في الشق الأيمن فأتيت نافعا فقلت في أي الشق
كان عمر يشد بدنته قال في الشق الأيسر فقلت إن سالما أخبرني أنه كان يشد
في الشق الأيمن فقال نافع وهل سالم إلا مثلي يشد بدنتين هذه في الأيمن وهذه في الأيسر فرجع سالم فأخبرته بقول نافع
فقال صدق نافع أليس بنافع فإنه أحفظ لحديث عبد الله فأقر به محمد بن مهران ○
حدثنا محمد بن أبي عمر ثنا سفيان عن أبي شيبة بن نمرة قال قال الشعبي ما جالست أحدا هو أعلم من سنة
حديث إلا وأنا أعلم به منه ولقد تثبت من العلم ما لو قد حفظته أحد هذا الناس كان
بعالما ○ حدثنا أبو عمر ثنا سفيان عن أبي شيبة قال قال الشعبي لشريك إن أردت علما فلا تحفظ
إلا حفظ رد على ○ حدثنا عبد بن حميد ثنا عبد الرزاق أنا معمر قال قال قتادة لسعيد احفظ علي
المصحف قال فأتيته سورة البقرة فقلتها حتى ختمتها ثم قال هل أسقطت شيئا فقال سعيد لا فقال
إن الشيخ حاذ أحفظ من أسقطت من البقرة وما قرئ على الأمة ○ حدثنا حجاج بن
الشاعر ثنا عفان بن مسلم ثنا الفضل بن عبد الرحمن أنا سفيان عن الزهري قال ما استودعت حديثا

فما وكلا شكك في حديث قط الا حدثا واحدا قال فما هي فاذا هو كما حفظت ○
حدثنا محمد بن عباد ثنا سفيان عن عمرو قال ما رأيت احدا ابصر بالحديث من الزهري ○ حدثنا عبد الوارث
بن عبد الصمد حدثني ابي ثنا شعبة حدثني رجل من اهل خراسان من اصحاب الحديث عمدا من حديث سليمان
التيمي ○ حدثنا الحلواني ثنا شبابة ثنا شعبة قال شك ابن عون واصحابه فقال عندي من حديث انس
عندكم صدق وقاصه وفي ○ حدثنا الوليد بن شجاع قال سمعت علي بن مسهر يذكر عن سفيان قال
جفاك الناس اذا جئتهم بحديث سعيد الانماطي واسمعيل بن خليفة وعبد الملك بن ابي سليمان وعاصم الاحول
حدثنا محمود بن غيلان ثنا وكيع قال سمعت سفيان يقول سفيان الثوري احفظ مني وما
سمع شيئا الا واذا اشتبه الشيخ حتى علي ما قال سفيان ○ حدثنا الوليد بن شجاع
ثنا ابو اسحاق ذهبت مع سفيان الى هشام بن عروة فجعل سفيان يسأل هشاما وهشام يحدثه
حتى اذا فرغ قال سفيان اعدها عليك فاعادها عليه ثم قام سفيان واذن اصحاب الحديث
ثم خلف معهم فجعل اذا حدث اتاه واحد فقال لهم هشاما احفظوا كما حفظ ابو عبد الله
فوالله ما قدر ان يحفظ كما حفظ ○ حدثنا الحلواني ثنا سليمان بن حرب ثنا حماد بن زيد قال كان
ايوب يعرض علي كتبه فاخبره فان كان خالفه ترك ابن عون ذلك الحديث فاقول
له لم تتركه فيقول ايوب كان اعلمنا بالحديث ○ حدثنا فالج الشاعر سمعت
ابا اسامة يقول اختلف الى عشرة وعلمه في حديث يقال للاعمش ارأيت لو انك سمعته سبع
وسمعته مرة ايما احفظ قال انت ○ قال عبد الله بن عمر ما رأيت قط اثبت من عبد الكريم قال
عبد الكريم قتادة احفظ من حسن هشام ○ قال دخلت على ابي موسى وهو يحتجم ليلا
وهشام ابن عروة كان صدوقا حافظا ○ وذكر حفظ شعبة وفهمه
وشأنه ○ وهشام ابن عروة كان صدوقا حافظا ○ وذكر حفظ شعبة وفهمه
ردعوه ○ حدثنا الحلواني والسعدي قالا ثنا يزيد بن هارون يقول اذا ذكرت البصرة واذا اختلفوا
في حديث نطقوا بكتاب عبد الوارث ○ قال قتادة كان يقال فلان احفظ الناس والله
اعلم ولكن قل ما رأيت واعلم واحفظ وذكر عن الدهري ○ حدثنا محمد بن علي
بن حمزة قال كنا عند اسمعيل بن علية فجاء رجل فقال ان هذا البشر
يقول ما كنا عند اسمعيل بن علية قال اسمعيل ما اغتابه ولكنه يعلم انه ليس يثبت
فقال الرجل اغتبته قال اسمعيل ما اغتبته ولكنه يعلم انه ليس يثبت
[illegible] قال ثنا شبابة قال شعبة قد لقيت شهرا اقلم اغتبه

حدثنا حجاج ثنا سليمان بن حرب ثنا حماد بن زيد قال قال ايوب ابن عون جاز ابن عون من فضل ولو
شهد على تمرتين ما رأيت شهادة اجاز ○ حدثني محمد بن المثنى قال قال لي عبد الرحمن بن مهدي
يا ابا موسى اهل الكوفة يحدثون عن كل احد قلت يا ابا سعيد هم يقولون انك تحدث عن كل احد
قال عن من احدث فذكرت له محمد بن راشد المكحولي فقال لي احفظ عني الناس رجل
جاء

غلطت على الغلط في متونها ○ حدثنا قتيبة بن سعيد ومحمد بن جعفر قالا نا شعبة
عن علقمة بن وائل عن أبيه قال سمعت حجرا أبا العنبس يقول حدثني علقمة بن وائل عن وائل بن حجر
عن النبي صلى الله عليه وسلم بهذا الحديث كلهم عن شعبة عن سلمة عن حجر عن علقمة عن وائل إلا إسحاق عن
أبي عامر فإنه لم يذكر علقمة وذكر الباقون كلهم علقمة ○ سمعت مسلما يقول أخطأ
شعبة في هذه الرواية ■ حين قال واخفضوا وشعبة أحفظ من واحد من أصحاب سلمة بن كهيل
وشعبة إمام ○ حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة ووهير بن حرب وإسحاق بن إبراهيم قالوا نا وكيع
عن سفيان عن منصور عن عبد الجبار بن وائل عن أبيه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قرأ ولا الضالين فقال آمين
يمد بها صوته ○ حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة نا أسود بن عامر نا شريك عن عاصم عن عبد الله بن سخبرة
عن وائل بن حجر قال رأيت النبي صلى الله عليه وسلم يجهر بآمين ○ سمعت مسلما يقول قد تواترت الروايات كلها أن النبي
صلى الله عليه وسلم جهر بآمين ○ وقد روى عن وائل ما يدل على ذلك حدثنا محمد بن يحيى قال أنا أبو النضر
نا سليمان بن سحيم عن سعيد بن أبي سلمة أنهما أخبراه عن أبي هريرة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال إذا أمن
الإمام فأمنوا فإنه من وافق تأمينه تأمين الملائكة غفر له ○ سمعت مسلما يقول ذكر
الأحاديث التي غلطت على الغلط في متونها حدثنا أحمد بن يوسف نا عبد الرزاق أنا أبو إسحاق
عن الأسود بن يزيد عن عائشة قالت كان رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا أراد أن ينام من الليل وهو جنب
أراد أن يأكل أو يشرب توضأ وضوءه للصلاة ○ سمعت مسلما يقول
هذه الرواية عن أبي إسحاق خاصة وذلك أن النمري عبد الرحمن بن أبي الموالي وجماعة خلاف ما رووا
عن أبي إسحاق ○ حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة نا وكيع وغندر عن شعبة عن
أبي إسحاق عن الأسود عن عائشة قالت كان رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا كان جنبا فأراد
أن يأكل أو ينام توضأ وضوءه ○ حدثنا عمرو بن علي نا يحيى بن حماد عن عبد الرحمن بن الأسود
عن أبيه عن عائشة قالت كان رسول الله صلى الله عليه وسلم جنبا فتوضأ وضوءه للصلاة ثم
نام ○ حدثنا يحيى بن يحيى وإسحاق بن إبراهيم وقتيبة عن الليث عن أبي الزبير عن جابر
أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان إذا أراد أن ينام وهو جنب توضأ
سمعت مسلما يقول ومن الأحاديث المنقولة

على الوهم في المتن دون الإسناد ○ حدثنا الحسن الحلواني نا يعقوب بن إبراهيم نا أبي
عن صالح عن ابن شهاب أن أبا بكر بن سليمان بن أبي حثمة أخبره أنه بلغه أن النبي صلى الله عليه وسلم
ركع بين ثنتين ثم سلم فقال ذو اليدين بن عبد عمرو يا رسول الله أقصرت الصلاة أم نسيت
فقال رسول الله لم تقصر الصلاة ولم أنس قال ذو اليدين قد كان ذلك يا رسول الله فأقبل
رسول الله على الناس فقال أصدق ذو اليدين فقالوا نعم فقام رسول الله فأتم ما بقي من الصلاة
ولم يسجد السجدتين اللتين يسجد إذا شك الرجل في صلاته حين انتهى إلى آخر الناس قال ابن شهاب
وأخبرني ابن المسيب عن أبي هريرة وأبو سلمة بن عبد الرحمن بن عوف وأبو بكر بن عبد الرحمن وعبد الله
بن عبد الله سمعت مسلما يقول وخبر ابن شهاب هذا في قصة ذي اليدين وهم غير
محفوظ لمخالفة الأخبار الصحاح عن رسول الله صلى الله عليه في هذا ○ حدثنا محمد بن النادر
نا سفيان نا أيوب سمعت سيرين يقول سمعت أبا هريرة وشاقه في هذا ○ حدثنا أبو كريب
نا أبو أسامة عن عبيد الله عن نافع عن ابن عمر أن عمر بن الخطاب
عن أبي قلابة عن أبي المهلب عن عمران بن حصين أن النبي صلى الله عليه وسلم سها
في صلاته يوم ذي اليدين فسجد سجدتين بعد ما أتم الصلاة ○ سمعت مسلما يقول فقد صح بهذه
الروايات المشهورة المستفيضة أن النبي صلى الله عليه وسلم سجد في سجود السهو يوم ذي اليدين أن الزهري وهم في
روايته أن بقاء ذلك في خبره من فعل رسول الله صلى الله عليه ○ سمعت مسلما يقول الحديث
المنقول على الوهم فيه ○ حدثنا الحسن الحلواني وعبد الله بن عبد الرحمن الدارمي قالا نا
عبد الله بن عبد المجيد نا كثير بن زيد حدثني المطلب بن أبي وداعة عن كثير بن عباس قال كنت عند خالتي
ميمونة فاضطجع رسول الله في طول الوسادة واضطجعت في عرضها فنام رسول الله
فتوضأ ثم قام فصلى فقمت عن يمينه فأخذني فجعلني عن يساره فلما صلى قلت يا رسول
الله وشاقه ○ سمعت مسلما يقول وهذا خبر غلط غير محفوظ لمتابعة الأخبار الصحاح
بروايته الثقات على خلاف ذلك أن كثير بن عباس إنما قام عن يسار رسول الله بحوله حتى أقامه عن
يمينه وكذلك سنة رسول الله في سائر الأخبار عن ابن عباس أن الواحد مع الإمام يقوم عن يمين الإمام
على إشارة ○ سمعت مسلما يقول وشذ كثير إن شاء الله رواية أصحاب كثير عن كثير عن ابن عباس

بهوافقتهم كربلاء حدثنا ابن عمر ثنا سفيان عن عمرو بن دينار عن كريب عن ابن عباس انه بات
ليلة عند ميمونة فقام رسول الله صلى الله عليه من الليل فتوضأ قال ابن عباس فقمت فتمطأت مثل
ما صنع النبي صلى الله عليه ثم جئت فقمت عن يساره فجعلني عن يمينه ○ وفي حديث سليمان عن
كريب وسليمان بن بلال عن ابي رشدين وسليمان عن كريب وسالم ابي الجعد عن كريب وهشام
ابن سعد عن سعيد بن جبير عن ابن عباس وابو عبد الله عن ابيه والحكم عن سعيد بن جبير
وابن جريج عن عطاء وقيس بن سعد عن عطاء وابي نضرة عن ابن عباس والسدي عن ابن عباس وعكرمة
عن ابن عباس ○ سمعت ابا الحسن يقول فقد صح بما ذكرنا من الاخبار الصحاح
عن كريب وسائر اصحاب ابن عباس ان النبي صلى الله عليه اقامه عن يساره وهم خطأ غير ذي
شك وكالذي صح عن ابن عباس ان النبي صلى الله عليه اقامه عن يمينه رواه جابر بن عبد الله عن النبي
صلى الله عليه من قصة ابي جبيرة بن الضحاك عن عباده بن الصامت عن عباده ابنا جابر قال قام رسول الله
فصلى ثم جئت فقمت عن يساره رسول الله فاخذ بيدي فاداري حتى اقامني عن يمينه ثم جاء
جبار بن صخر وقام عن يساره رسول الله فاخذ بايدينا جميعا فدفعنا حتى اقامنا خلفه
وكذلك روى محمد بن المنكدر عن جابر سمعت مسلم يقول ومن اخبار النبي بهم فيها بعض
نافليها حدثنا محمد بن يحيى وابو بكر بن محمد بن حامد قالوا ثنا ابو معوية عن هشام عن ابيه عن
زينب عن ام سلمة ان رسول الله امرها ان تواقي معه صلوة الصبح يوم النحر بمكة ○
سمعت مسلم يقول وهذا الخبر وهم من ابي معوية كما من غيره وذلك ان النبي صلى الله عليه صلى
الصبح في حجته يوم النحر بالمزدلفة وتلك سنة رسول الله صلى الله عليه نحو كما من ام سلمة
ان تواقي معه صلوة الصبح يوم النحر بمكة وهو حينئذ يصلي بالمزدلفة ○
سمعت مسلم يقول هذا خبر مجال ولعل الصبح من زاد هذا الخبر غير ابي معوية وهو ان النبي
صلى الله عليه امر ان تواقي صلوة الصبح يوم النحر بمكة وكان يومها فاجب ان تواقي وانما
اسند ابو معوية معنى الحديث حين قالوا تواقي بمكة ○ سمعت مسلم يقول وسند كريب
ان شاء الله رواية اصحاب هشام عن هشام هذا الحديث ليقين من صواب مخرجهم فيه
وخطأ مخطيهم ○ حدثنا ابن عمر ثنا سفيان عن هشام عن ابيه ان رسول الله صلى الله عليه
[illegible] يوم النحر بمكة وكان يومها فاجب ان تواقيه ○

وروى هذا الحديث عبدة عن هشام ويحيى عن هشام فالذي رواه الثقات من هذا الخبر ما رواه
الثوري عن هشام وقد روى وكيع اضافوهم فيه كثيرا وهم فيه ابو معوية حدثنا ابو عمر ثنا وكيع
عن هشام عن ابيه عن النبي صلى الله عليه امر ام سلمة ان تواقيه صلوة الصبح بمنى ○ سمعت مسلم يقول
وتقبيل وكيع كتقبيل ابي معوية ان النبي صلى الله عليه صلى الصبح يوم النحر بالمزدلفة دون غيرها من
الاماكن كالمجال ○ سمعت مسلم يقول ومن فاحش الوهم لابن لهيعة حدثنا هبيرة بن
راشد ثنا ابن لهيعة قال كتب الي موسى بن عقبة يقول حدثني سعيد بن جبير عن ابن عباس ان رسول الله
صلى الله عليه احتجم في المسجد قلت كان ابن لهيعة متحد في ثقة قال احتجم الرسول صلى الله عليه ○
سمعت مسلم يقول وهذه رواية فاسدة في كل وجه فاحش خطأها في المتن والاسناد جميعا وابن
لهيعة الضعيف في متنه المغفل في اسناده وانما الحديث ان النبي صلى الله عليه احتجم في المسجد
بخوضه او جنبه بنفسه فيها وسنذكر الرواية في ذلك ان شاء الله ○ حدثنا محمد بن حاتم ثنا بهز
ابن اسد ثنا وهيب حدثنا موسى بن عقبة قال سمعت انا النضر يحدث عن بسر بن سعيد عن زيد بن ثابت ان النبي
صلى الله عليه اتخذ حجرة في المسجد من حصير فصلى رسول الله فيها ليالي حتى اجتمع اليه ناس ثم فقدوا
صوته ليلة وظنوا انه قد نام فجعل بعضهم يتنحنح بالخروج اليهم وساقه ○
حدثنا محمد بن يحيى ثنا محمد بن عبد الله بن سعيد ثنا سالم ابو النضر مولى عمر بن عبيد الله عن بسر بن سعيد عن
زيد بن ثابت قال احتجر رسول الله صلى الله عليه حصيرا وجعل يخرج رسول الله صلى الله عليه ○
سمعت مسلم يقول الرواية الصحيحة في هذا الحديث ما ذكرنا عن وهيب وذكرنا عن عبد الله بن سعيد
عن ابي النضر وسنبين علة هذه الرواية انها اخبر [illegible] فيما ذكرنا وهي الآفة التي تخشى على
من الحديث من الغلط من غير سماع من المحدث او عن ضبطه فاذا كان اجدها وابن الشماع
ارادا الحديث من الغلط بانا صاحبه التصحيف القبيح وما اشبه ذلك من الخطأ الفاحش ان شاء الله
واما الخطأ في اسناد رواية ابن لهيعة فقوله كتب الي موسى بن عقبة يقول حدثني بسر بن سعيد ومعنى
انما سمع هذا الحديث من ابي النضر بدويه عن بسر بن سعيد ○ سمعت مسلم يقول ومن
الاخبار المنقولة على الوهم في الاسناد والمتن جميعا حدثنا ابو عمر ثنا ابو هلال عن ابي الزبير
عن ابي الزبير عن جابر عن النبي صلى الله عليه انه كان يقول لسبحان الله والحمد لله ولا اله الا الله والله اكبر قال
ابو الزبير هذه الرواية من المشهورة والشهرة غير ثابت الاسناد والمتن جميعا والثابت

ما رواه الليث وعبد الرحمن بن خالد فتابع فيه في بعضه فيما حدثنا قتيبة بن الليث
وبن أبو بكر بن أبي أويس حدثنا عبد الرحمن بن خالد حدثني أبو الزناد عن كارة عن عائشة قالت كان رسول الله
صلى الله عليه علمنا التشهد كما يعلمنا السورة من القرآن سمعت مسلم يقول فقد اتفق
الليث وعبد الرحمن بن خالد الذي روى عن أبي الزناد عن كارة وروى الليث بن سعد عن سعيد بن جبير
عن ابن عباس وكل واحد من هذين عند أهل الحديث أثبت في الزهري من أبي أويس ولم يذكر الليث
في روايته حين وصف التشهد بسم الله وبالله فلما بان الوهم في حفظ أبي أويس لاختلاف الليث وعبد الرحمن بن خالد
وقد روي التشهد عن رسول الله صلى الله عليه من أوجه عدة صحاح فلم يذكر في شيء منها ما زاد فيه
أبي في روايته قوله بسم الله وبالله ولا ما زاد في آخره من قوله أسأل الله الجنة وأعوذ
بالله من النار والزيادة في الأخبار لا يلزم إلا من الحفاظ الذين لم يعثر عليهم الوهم في حفظهم
سمعت مسلم يقول ومن الأخبار التي يروونها على الغلط والتصحيف حدثنا أبو عمر بن أبي حفص
قتيبة بن سعيد حدثنا عن زيد بن أسلم عن عامر عن أبي سعيد قال كنا نورثه على عهد رسول الله صلى الله عليه يعني
العبد سمعت أبا الحسن يقول هذا خبر صحيف فيه فيه وإنما كان الحديث
بهذا الإسناد عن عامر قال كنا نورثه على عهد رسول الله يعني في الطعام وغيره في زكوة الفطر
فلم يفهم قراءته فقلب قوله إلى أن قال نورثه ثم قلب له معنى فقال يعني العبد
سمعت مسلم يقول ومن الحديث الذي في متنه وهم حدثنا يحيى بن أيوب حدثنا حجاج عن نافع
عن ابن عمر قال قال رسول الله صلى الله عليه من أعتق نصيبا له في عبد ضمن له صحابه في ماله إن كان
موسرا وإلا فقد عتق منه ما عتق وروى هذا الخبر غير واحد هذه الرواية عن نافع
في استسعاء العبد فأعتق والدليل على خطأ أبي أيوب اتفاق الحفاظ من أصحاب نافع على ذكر هم
في الحديث المعنى الذي هو ضد الشعاء وخلاف الحفاظ المتقنين لحفظهم بلين صحيح
الحديث من غيره وسنذكر إن شاء الله ما روى الحفاظ من أصحاب نافع خلاف ما رواه هذا
في هذا الخبر حدثنا يحيى بن أيوب قال قرأت على مالك عن نافع عن ابن عمر قال قال رسول الله
صلى الله عليه من أعتق شركا له في عبد فكان له مال يبلغ ثمن العبد قوم عليه قيمة العدل
فأعطى شركاءه حصصهم وعتق عليه العبد وإلا فقد عتق منه ما عتق وروى عبد الله
بن عمر وحدثنا ابن جريج والليث عن ابن جريج ومحمد بن الزهري

عن سالم عن ابن عمر وسعيد عن عبيد الله عن نافع عن ابن عمر وعن سالم وعبيد الله عن ابن عمر
وعبد العزيز عن أهل مكة عن ابن عمر قد ذكرنا أصله فمن رواه هذا الخبر عن ابن عمر والليث
في جنب واحد منهم ذكر الشعاء إلا الذي قدمنا ذكرهم من قبل وفيما ذكرنا مالك
وعبيد الله وأيوب وجرير بن حازم في جمعهم فإن لم يكن له مال عتق منه بقدر ما
الشعاء ساقطة عن العبد وليس بحجاج واشتهر والذي أتى عن الصانع بنفي تعبيد
بهم مع الرواية من هو لا إذا خالفوه فكيف بهم جميعا وقد اتفقوا على الخلاف لهم
فأما ابن أبي ذئب فلم يذكر ابن أبي ذئب السعاية عنه في خبره وهو سماع المجاريين
فلعل ابن أبي ذئب حين ذكر عنه السعاية كان قد لقن بالتعلم لا من سماعه من ابن أبي ذئب
بالعراق فيما نرى وفي حديث العراقيين عنه كثير سمعت مسلم يقول ومن الحديث
الذي يدل على الوهم في متنه ولم يحفظ حدثنا محمد بن أبي سعيد عبيد بن كثير
ريشان الأنصاري عن سهل بن أبي حثمة أنه أخبره أن نفرا منهم انطلقوا إلى خيبر فتفرقوا
فيها فوجدوا أحدهم قتيلا فقالوا للذين وجدوه عندهم قتلتم صاحبنا قالوا
ما قتلنا ولا علمنا فانطلقوا إلى النبي صلى الله عليه فقالوا يا رسول الله انطلقنا
فوجدنا أحدنا قتيلا فقال الكبر وجدناه عندهم قتلتم صاحبنا قالوا
ما قتلنا ولا علمنا قال تحلف بالله على الذين يدعون عليهم قالوا ما لنا بينة قال
فيحلفون لكم قالوا لا نقبل أيمان يهود فكره رسول الله صلى الله عليه أن يبطل دمه فوداه رسول
الله صلى الله عليه مائة من إبل الصدقة وروى سعيد بن عبيد ثم من رواية ابن نعيم
قال أبو الحسن هذا خبر لم يحفظه سعيد بن عبيد على صحته ودخله الوهم حتى أغفل موضع
حق رسول الله على جهته وذلك أن في الخبر حكم النبي صلى الله عليه بالقسامة إذا تعلق الدم بقوم
حسن بين ويستحقون قاتلهم فأبوا أن يحلفوا فقال النبي صلى الله عليه تبرئكم يهود بخمسين
يمينا فلم يقبلوا أيمانهم فعند ذلك أعطاه النبي صلى الله عليه عقله وسنذكر هذا الخبر
بخلاف ما روى سعيد حدثنا عبد الله بن علي بن بشير بن شاذان وحامد بن أبي علي
وبشر بن المفضل عن ابن علي وعبد الوهاب بن علي وسعيد بن عبد الله عن ابن علي وسليمان بن بلال عن ابن علي وعبد الله
وعن ابن جريج بن بشير بن شاذان وابن شهاب أخبرني أبو سلمة وسليمان بن يسار عن رجل من

اصحاب رسول الله صلى الله عليه من الانصار ان رسول الله قال ان القسامة على ما كانت
عليه في الجاهلية وروى هذا ابو نصر عن سماك حدثنا ابو بكر راى سنة ثنا ابو خلد الاحمر
عن حجاج عن عمرو بن شعيب عن ابيه عن جده ان حويصة ومحيصة ابنا مسعود وعبد الله
وعبد الرحمن ابنا سهل خرجوا وشاهد حدثنا محمد بن رافع ثنا عبد الرزاق انا ابن جريج
اخبرني الفضل عن الحسن انه اخبره ان النبي صلى الله عليه بدا بيهود فابوا ان يحلفوا فرد القسامة
على الانصار فابوا ان يحلفوا فجعل النبي صلى الله عليه العقل على يهود ٥ قال ابو الحسن
فقد ذكرنا جملة من اخبار اهل القسامة في الدم عن رسول الله صلى الله عليه وكلها مذكورة
فيها سؤال النبي صلى الله عليه اياهم قسامة خمسين يمينا وليس في شيء من اخبارهم ان النبي
صلى الله عليه سالهم البينة الا ما ذكر سعيد بن عبيد في خبره وترك سعيد القسامة
في الخبر فلم يذكره وتواتر هذه الاخبار التي ذكرناها خلاف رواية سعيد تقضي
على سعيد بالغلط والوهم في خبر القسامة وغيره مشتمل على من عقل التمييز من الحفاظ
من نقلة الاخبار وقد ليس كمثلهم ان يحمل سعيد احفظ من سعيد بن عبيد وارفع منه
شانا في كثرة العلم واسبابه فلو لم يكن الاختلاف بين سعيد واياه حين اجتماعهما في الرواية
عن بشير بن يسار لكان الامر واضحا في ان اولاهما بالحفظ هو سعيد ودافع لما خالفه
غيره ان الرواة قد اختلفوا في موضعين من هذا الخبر سوى الموضع الذي خالف فيه سعيد
وهو ان بعضهم ذكر في روايته ان النبي صلى الله عليه بدا المدعين بالقسامة وذلك رواية
بشير بن يسار ومن وافقه عليه وهي اصح الروايتين وقال الاخر فيه بدا بالمدعى
عليهم لسؤال ذلك والموضع الاخر ان النبي صلى الله عليه وداه من عنده وهو ما قال بشير
في خبره ومن تابعه وقال فريق اخر فيه بل اعطى النبي صلى الله عليه يهود الدية وحدث
بشر بن يسار في القسامة اقوى الاحاديث فيها واصحها ٥ حدثنا مسلم ثنا عبد الله بن مسلمة
قال ذكر خبر رواه بدفعه الاخبار الصحاح ٥ حدثنا مسلم ثنا عبد الله بن مسلمة
ثنا سليمان بن داود عن ابن شهاب ان النبي صلى الله عليه دفع الى رجلا من اصحابه وقال بالله ان هل
قال مسلم هذا الخبر الذي ذكرناه عن سليمان عن ابن شهاب

انه خبر خالف الخبر الثابت المشهور عن عوام اهل العلم بالسير عن رسول الله وهو
الشائع من قوله فان هو الله احد تعدل ثلث القرآن وقال ابو زرعة ان في رواية ابن ابي الزناد
ذكر في خبره من القرآن خمسة سور فقول قوم واحد منها تعدل القرآن مستنكر غير مفهوم
معناه ولان هذا كتاب قصد ناقله الاخبار عن سنن الاخبار عما يصح وما يشتبه لها
استحبنا ذكر هذا الخبر عن سليمان بلفظه بالتنبيه عن رسول الله صلى الله عليه فضلا عن روايته وكذلك
ما اخرجه من الاخبار المنذرة ولكنا سوغنا روايته لتعذر منا على اخبارنا فيه من العلة
التي وصفناها وسنذكر ان شاء الله ما صح من الاخبار عن رسول الله وسوى قل هو الله احد انها
تعدل ثلث القرآن ٥ ورواه هلال بن ابي حميد عن عبد الرحمن بن عبد الله عن ابي سعيد عن النبي
ابي سعيد عن قتادة عن انس عن النبي صلى الله عليه انها تعدل ثلث القرآن ٥ ورواه يحيى بن سعيد عن سعيد
عن قتادة عن سالم عن معدان عن ابي الدرداء عن النبي صلى الله عليه بهذا وجرير بن حازم عن قتادة عن انس
والزهري عن حميد عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسوى سعيد بن فضل عن عاصم عن منصور
عن هلال عن ربعي بن خيثم عن عمرو بن ميمون عن ابي ليلى عن ابي الدرداء من الاخبار عن ابي ايوب عن النبي صلى الله
عليه بهذا وعن حميد عن سعيد عن ابي هريرة عن عمرو بن ميمون عن ابي مسعود عن النبي صلى الله عليه
وزكريا بن يحيى عن عمرو بن ميمون عن بعض اصحاب محمد صلى الله عليه ان النبي صلى الله عليه وعمرو بن عبسة اخبره
موسى بن كعب قال سمعت ابا ايوب ٥ سمعت مسلم يقول ذكر رواية اخرى نقلها الثوري
على الغلط عن عطاء ابي الزبير عن جابر ان النبي صلى الله عليه امر ببيع الثمر في قبر الذي دبره ٥
وهشيم عن عبد الله بن ابي بكر عن ابي جعفر محمد بن علي ان رسول الله صلى الله عليه قال انما باع حذيفة الدبر
بن فضل عن عبد الله بن ابي بكر عن عطاء عن النبي صلى الله عليه امر ببيع حذيفة الدبر اذا احتاج ٥
حدثنا مسلم ثنا ابو غسان ثنا معاذ بن هشام حدثني ابي عن قتادة عن عطاء ان رجلا من الانصار اعتق مملوكا له ان حدث به فمات فدعاه النبي صلى الله عليه
جابر انه مات رجل من الانصار اعتق مملوكا له فمات فدعاه النبي صلى الله عليه
فباعه من نعيم بن عبد الله اخي بني عدي ٥ سمعت مسلم يقول قد ذكرنا رواية اهل

الكوفة عن رسول الله في بيع المدبر وقد تابعه بعضهم بعضا في ان النبي صلى الله عليه باعه
في من كان على سيده وذكر عبد الملك في روايته ان الذي باعه النبي صلى الله عليه باعه بعد
موت السيد وما ذكرنا من زيادتهم في الخبر غير البيع فخطأ لم يحفظ وتشدد
ان شاء الله رواية من حفظ هذا الخبر واداه على جهته وصحته قال الشيخ ابو الدر
عن جابر انه قال اعتق رجل من بني عذرة عبدا له عن دبر فبلغ ذلك رسول الله صلى الله عليه
فقال الله ما لعبده قالوا ما له غيره قال من يشتريه مني فاشتراه نعيم بن عبد الله النحام بثمانمائة درهم
وايوب عن ابي الزبير عن جابر ومحمد عن ايوب وسفيان عن ابي الزبير وحماد عن عمرو وابن دينار عن
جابر ان رجلا من الانصار وسفيان عن عمرو وايوب عن عمرو وابن جريج عن عمرو وعبد
الجبار بن شهاب عن عطاء عن جابر وابو عمرو بن العلاء عن عطاء عن جابر وابن المنكدر عن
جابر سمعه مسلم بن خالد فذكرنا عن جابر عن النبي صلى الله عليه في بيع المدبر من
وجوهه وتتبين سبيله ان شاء الله وتميزهم اذا انتهى بما ذكرنا من رواياتهم
لهذا الخبر الذي رواه الكوفيون فيه وتميز جنس الجفوا من الخبر ذكر الذين على الذي
ترك والجاهم فيه البيع بعد موت السيد وكذلك ذكر من ذكر منهم
بيع الخدمة وان التصحيح من ذلك ما ذكر غيرهم وهو ان النبي صلى الله عليه باع المدبر ودفع الثمن
الى سيده من غير ذكر دين كان عليه فقد اتفق على ذلك اصحاب رسول الله واصحاب عمرو بن
دينار منهم ايوب السختياني وابن جريج وحماد وسفيان وعبيدة وكذلك عن ابي الزبير عن جابر
الله بن محمد وابن ابي نجيح عن ابن المنكدر ومن ذكرنا روايتهم لا اختلاف بينهم في معنى
الخبر فاما رواية فضيل عن عبد الملك عن عطاء فوهم كله بدهته الاسناد والمتن وذلك
ان عبد الملك انما روى هذا الحديث عن ابي جعفر عن النبي صلى الله عليه مرسلا فاما ذكر الخدمة
فغلط لا شك فيه ان شاء الله ومن الخبر الذي لم يغفل على الفقيه واخطأ ناقله في الاسناد
والمتن وابو سنان عن علقمة بن مرثد عن ابن بريدة عن الحسن ان ابن بريدة وسفيان عن علقمة
وشريك عن الحسن بن الحسن الكندي عن ابن بريدة وسفيان وقد ذكرنا رواية الكوفيين حديث
عمر في سؤال جبريل النبي صلى الله عليه عن الايمان والاسلام وقد اوردهما جميعا في اسناده
اذا انتهينا بالحديث الى عمر حتى ذلك من حضور ذلك رسول الله صلى الله عليه حين سأله جبريل
عليهما السلام وانما روى ابن عمر عن عمر الخطاب انه هو الذي حضر ذلك دون ان يحضره
ابن عمر ولو كان ابن عمر عاين ذلك وشاهده لم يجز ان يجيبه عن عمر وتشدد ان شاء الله
رواية من اسند هذا الحديث الى عمر بن بريدة عن عمر عن النبي صلى الله عليه وسؤال جبريل عليهما
السلام اياه فقد ذكرنا موضع العلة في متنه ونبينها ان شاء الله وذكر حديث
كهمس ومطر الوراق وعمر بن غياث وسلمة التي عن ابي عمر عن عمر عن النبي صلى الله عليه
فهذه رواية البصريين لهذا الحديث وهم في روايته اثبت ولا احفظ من اهل الكوفة اذ كهمس
الزاهد وزن في الاسناد عمر بن الخطاب ولم يحفظ الكوفيون فيه عمر والحديث الذي ابدا والحافظ
لانه في معنى الشاهد الذي قد حفظ في شهادته ما لم يحفظ صاحبه والحفظ غالب على
النسيان وقاضي عليه لا محالة فاما رواية ابي شيبة عن علقمة في متن هذا الحديث اذ قال فيه ان جبريل
جلس الى النبي اتاه عن شرائع الاسلام فهذه زيادة مختلفة ليست من الحديث وقد قيل وانما
ادخل هذا الحرف في رواية هذا الحديث شريك بن عبد الله وزاده في الحرف مثل حديث النعمان بن ثابت
وسعد بن سنان وهو يجانس الارجا جانبهما وانما ارادوا بذلك تقديما في قوله في الايمان
وتعقيد الارجا ذلك ما لم يرد قولهم الا وهنا وعن الحق الا بعدا اذ زادوا في رواية الاخبار
ما يخفى باهل العلم والدليل على ما قلنا من ادخالهم الزيادة في هذا الحديث ان عطاء بن السائب
وسفيان رويا عن علقمة بن مرثد عن ابن بريدة عن علقمة بن مرثد عن ابن بريدة عن علقمة
سلمة ومطر وكهمس ومحارب وعثمان وحسن وغيرهم من الحفاظ كلهم يحكي في روايته
ان جبريل عليه السلام اتى النبي صلى الله عليه وسلم فقال ما الاسلام كما رويناه
مسلم فقوله ذكر رواية فاسدة بلا عاضد لها في شيء من الروايات عن رسول الله

صلى الله عليه واتفق العلماء على القول بخلافها ○ حدثنا مسلم بن الحجاج ثنا عبيد بن يعقوب بن إبراهيم ثنا أبي عن إسحق حدثني سعد بن أبي هند عن رجل من المغرب
من أهل البادية وقليل من أهل البادية من يكذب في مثل هذا الحديث أن أباه حدثه قال أتيت رسول الله
يا نبي الله أرأيت من أفاضه الدفعة من عرفات فقال له رسول الله صلى الله عليه أن وقفت عليها قبل
الفجر فقد أدركت وقلت يا نبي الله أرأيت إن أدركت الفجر قال لرسول الله أن وقفت عليها قبل
أن تطلع الشمس فقد أدركت ○ وذكر الأخبار عن رسول الله صلى الله عليه بخلاف
هذه الرواية ثم عن الصحابة والتابعين من بعده ○ حدثنا أبو موسى ثنا سنيد ثنا وكيع عن
سفيان عن عبيد بن عطاء عن عبد الله بن يعمر قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وهو واقف بعرفة
وأتاه أناس من أهل الكوفة فقالوا يا رسول الله كيف الحج قال الحج عرفة فمن جاء قبل طلوع
الفجر ليلة جمع فقد تم حجه أيام منى ثلاثة أيام فمن تعجل في يومين فلا إثم عليه ومن تأخر
فلا إثم عليه ثم أردف رجلا ينادي بمنى ○ حدثنا الدورقي ثنا عبد الرحمن بن مهدي
ثنا أبو خلدة ثنا أبو المهزم عن مجاهد عن أبي هريرة عن عامر وابن الزبير
رفعاه بهذا ○ حدثنا أبو شيبة ثنا أبو خالد الأحمر عن مجالد عن أبي الوداك عن عامر وابن الزبير
كلامهما نزل عرفة ليلا فقد أدرك الحج ○ وذكر حديث جابر عن عبد الله بن الزبير بن عمر
إذ كان نزل من لم يقف بعرفة من ليلة المزدلفة ○ فقد تواترت الأخبار عن
رسول الله صلى الله عليه وعن الصحابة والتابعين من بعدهم من علماء الأمصار أن أدرك الحج
من أدرك عرفات مع الناس بعد ذلك الوقت الصبح من ليلة الفجر فإن
أدركه الصبح ولما دخل عرفات قبل ذلك فقد فاته الحج لا اختلاف بين أهل العلم في ذلك
وإنما ذكرنا من روى الأخبار واتفاق العلماء على ما وصفنا أن رواية ابن إسحق التي
رواها فجعل أدرك الحج فيها إلى بعد الصبح من قبل طلوع الفجر رواية شاذة وحديث
مطرح إذا كان يحفظها وتوا مقولا مثل شاذ الأحاديث لم نذكره عن جميعهم ○
سمعت مسلم يقول إنما كتبت حديث ابن عيينة محفوظ المتن ○ حدثنا محمد بن يحيى ثنا وكيع عن سفيان
سمعت مسلم يقول إنما كتبت حديث ابن عيينة عن سفيان عن المغيرة عن شعبة أن رسول الله صلى الله عليه توضأ ومسح على

الجوربين والنعلين ○ ثنا أبو عوانة عن أبي عمير عن مسلم عن مغيرة عن
المغيرة قال كنت مع النبي صلى الله عليه في سفر وساقه ○ والأسود هذا عن المغيرة وعلى
ربعة خطبنا المغيرة وإياه أسقط عن قيس بن مدرك عن المغيرة بن شعبة وعن حمزة
بن المغيرة عن أبيه وعنه عن المغيرة عن أبيه والزهري عن عباد عن عنه وذكر عبد الله عن
المغيرة عن المغيرة وسلمة النبي عن مدرك عن الحسن عن المغيرة بن شعبة عن أبيه وشريك عن
أبي السائب عن المغيرة ومحمد بن عمرو عن أبي سلمة عن المغيرة وعروة عن المغيرة عن أبيه وعامر
وسعد بن عبيدة ولا سمعنا المغيرة أبو العالية عن فضالة عن المغيرة وعمرو بن دينار عن
المغيرة وابن عون عن عامر عن المغيرة وسيرين عن عمرو عن المغيرة وقتادة عن الحسن وزرارة
راوي عن المغيرة وجبر بن حبيب الدوسي عن المغيرة ○ سمعت مسلم يقول قد بلغنا
من ذكر أسانيد المغيرة في المسح بخلاف ما روى أبو قيس عن هزيل عن المغيرة فإذا أقصيناه
وهم من التابعين وأجلتهم مثل مسروق ○ وذكر من قد تقدم ذكره ممن نقل هو لاء قد
اتفقوا على خلاف رواية أبي قيس عن هزيل ومن خالف بعضهم هو لاء من أهل العلم من الحفظ
في نقل هذا الخبر ويجعل ذلك والجماعة على أبي قيس أشبه وبه أولى منه بهذا لأن أبا قيس قد
استنكر أهل العلم من رواية أخبار أخبر هذا الخبر مستنكر هافي مواضعها إن شاء الله ○
فأما من خبر المغيرة في المسح ثنا مسلم بن الحجاج ثنا محمد بن عبد الله بن نمير ثنا أبي ثنا سفيان
قال ثنا عبد الله بن أبي السفر عن أبي قيس عن هزيل عن المغيرة بن شعبة قال عرضت هذا الحديث يعني حديث المغيرة من رواية أبي قيس على الثوري
فقال لي يحيى بن غيرة فعني أن عوف وهما ○ ذكر خبر خطأ فيه من ذهب إلى الأخبار الفاسدة
عن أنس بن مالك ابن ذكر الرواية الصحيحة ثم نتبعها الفاسدة ○ حدثنا أحمد بن حرب
ثنا حماد بن زيد عن سفيان عن أبي حازم عن أبي هريرة قال أغمي على رجل عند النبي صلى الله عليه ثم رجع إلى
أهله فوجد الضيف قد نام فأتاه أهله بطعامه فحلف لا يأكل من أجل ضيفه ثم رجع
له فأكل فأتاه رسول الله صلى الله عليه فذكر ذلك له فقال رسول الله صلى الله عليه من حلف على يمين

فذاى غيرها خيرا منها فليأتها وكفر عن يمينه ○ ورواه عن سهيل عن ابيه وطلحة
بلال عن سهيل عن ابيه وحماد بن زيد عن غيلان بن جرير عن ابي بردة عن ابي موسى وحماد عن ايوب
عن ابي قلابة وعن القسم بن عاصم عن زهدم وقد ذكرت كثرة زهدم وابو بردة عن ابي موسى
وجد عن انس ان ابا موسى الاشعري وثبت بن عبيد الله عن ابي عايذ عن ابي الدرداء عن النبي صلى الله عليه
مما اقاله الله تعالى ابو موسى الاشعري يا رسول الله ثم قال في اخره فاذا حلفت على يمين ورأيت
غيرها خيرا منها فكفر عن يمينك والاعمش عن عبد الله بن مرة عن مسلم والشعبي عن عبد الله بن مسعود
عن عمرو بن مرة عن عبد الله بن عمرو وهو الصحيح على عدي بن حاتم وابو الزعراء عن ابي الاحوص
عوف بن مالك عن ابيه النبي صلى الله عليه وقد ذكرنا الاحاديث الثابتة عن رسول الله في امره
الحالف على الشيء يرى غيرها خيرا منها ان يكفر عن يمينه ويأتي الذي هو خير كان الكفارة
قبل الحنث غير واجبة على الحالف وهي بعد الحنث واجبة بالاتفاق من الجميع فلا يجوز ان
يؤخر المقطوع بادائه كفارة يتوهمها مؤديها الفرض بعد في وقت ثاني ○
سمعت مسلما يقول وشددت الذوابة التي يحالف هذه الاخبار الثابتة التي قدمناها ○
يحيى بن يحيى عن عبد الله بن ابي هريرة عن ابي هريرة قال ذكر النبي صلى الله عليه من حلف
على يمين رأى غيرها خيرا منها فأتى الذي هو خير فهو كفارته ○ فلو لم يكن
مما يبين فساد هذه الذوابة الا ما ذكرنا قبل من رواية شهيل عن ابيه عن ابي هريرة وزيد
بن يسار عن ابي حازم عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه فليأتها وليكفر عن يمينه لكفاه ذلك
فيه ومعه حديث ابي موسى وعدي بن حاتم وابي الدرداء وغيرهم مثل هذه الذوابة واشباه
هما ترك اهل الحديث حديث يحيى بن عبد الله لا نقدر ان نحدث به ○ واما حديث ابي حازم
عن عمرو بن شعيب فلا معنى في التشاغل به ○ سمعت مسلما يقول ذكر ذوابة لا تتابع
ذوابتها في متنها ولا في اسنادها يحيى بن الصبي عن معدي بن سليمان ابو عثمان
صاحب الطعام قال سمعت محمد بن عجلان يذكر عن ابيه عن ابي هريرة قال مرنا جنازة فقمنا
[illegible] اي فاذا تبعها كان له قيراط فاذا صلى عليها كان له

فاذا جلس
قيراط حتى تقضى قضاؤها كان له قيراطان قال رسول الله صلى الله عليه والقيراط مثل جبل
احد او اعظم من جبل احد فهذه الذوابة المعروفة من اهل الحفظ على خلافها وابن لهيعة كرهوا
في الحديث الا تتابعين قيراطين لمن صلى عليها ثم رجع ولم ينتظر دفنها قيراط كان ○
كذلك رواه اصحاب ابي هريرة عن ابي هريرة وعن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه
ان شاء الله ○ فاما حديث معدي بن سليمان في ذوابته من ذكر اربع قراريط فلم يرواها
عليه من وجه من الوجوه المعتبرة وخولف في اسناده عن محمد بن عجلان ○ يحيى بن خالد
يحيى بن يزيد بن كيسان عن ابي حازم عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه الحديث وانتظاهم عن محمد بن عجلان
عن المقبري عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه والدراوردي عن المسيب عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وابو مراوح
عن ابي هريرة والثابت بن يزيد عن عاصم عن النبي صلى الله عليه رواه معوية بن سلام والوليد بن عبد الرحمن
عن ابي هريرة والمسيب بن رافع عن البراء مثل ذلك ○ وسليمان بن بلال عن عمرو بن يحيى عن ابيه
سلام عن ابي سعيد عن النبي صلى الله عليه مثل ذلك ○ ذكر الاخبار التي في اسنادها
غلط من بعض ناقليها ○ ابو بكر بن ابي شيبة ثنا ابو الاحوص عن ابي اسحق عن ابي حدرد
عن عمرو قال صحبت رسول الله صلى الله عليه اكثر من عشر سنين فما رأيته يقرأ في الركعتين بعد المغرب والركعتين
قبل الفجر بقارئها الكافرون وقل هو الله احد ○ وابراهيم النخعي عن مجاهد عن عمرو بن شعيب
وهذا الخبر وهم عن عمرو والدليل على ذلك الروايات الثابتة عن عمرو انه ذكر ما حفظ عن النبي
صلى الله عليه من تطوع صلوته بالليل والنهار فذكر عشر ركعات ثم قال والوتر ركعتين الفجر اخبرتني
حفصة ان النبي صلى الله عليه كان يصلي ركعتين خفيفتين اذا طلع الفجر وكانت ساعته التي يدخل
على النبي صلى الله عليه فيهما فتخفف منه اكثر من عشر مرات قرأ فيهما وهو يريد ان يحفظ
الركعتين عن حفصة عن النبي صلى الله عليه وسنذكر ان شاء الله ما اثبت عن عمرو في الذوابة في ذلك ○
ثم سعد عن عبد الله بن نافع عن عمرو قال صليت مع النبي صلى الله عليه قبل الظهر ركعتين وبعدها
وابو بكر بن نافع وملك بن نافع والزهري عن سالم عن ابيه فقد ثبت ما ذكرنا من رواية سالم ونافع
عن عمرو ان حفصة اخبرته ان النبي صلى الله عليه كان يصلي ركعتي الفجر ان رواية ابي اسحق وغيره

ذكر عن عمر انه حفظ عنه النبي صلى الله عليه وسلم غير محفوظ ٥ وفيها خبر
آخر غير محفوظ الاسناد حدثنا ابو بكر بن ابي شيبة ثنا زيد بن حباب ثنا عمر بن عبد الله
بن خثعم حدثني ابي عن ابي بكر عن ابي هريرة ان رجلا قال يا رسول الله ما الطهور بالخفين
قال الغسل يوما وليلة والمسافر ثلثة ايام ولياليهن وهذه الرواية في المسح على ابي هريرة ليست
بمحفوظة وذلك ان ابا هريرة لم يحفظ المسح عن النبي صلى الله عليه لتنوع الرواية عنه باعارة المسح
على الخفين وسنذكر ذلك عند ان شاء الله ٥ حدثنا المثنى ثنا محمد بن سعيد عن مندل بن علي
قال سمعت ابا زرعة قال سألت ابا هريرة عن المسح على الخفين فقال ذاك الى ابي هريرة دار مروان
فقدم بدوا وابو زرعة وابو زرعة من ابي هريرة اعارة المسح على الخفين ولو كان قد حفظ
المسح عن النبي صلى الله عليه كان احد الناس واولاهم للتأدية والتدين به فلما انكره الذي
في الخبر من قوله ما امرنا ان نمسح على جلود البقر والغنم والقول الآخر ما ابالي على كفه
حمار مسحت او على خفي تبين ذلك انه غير حافظ المسح عن رسول الله صلى الله عليه وان من
اشتد ذلك عنه عن النبي صلى الله عليه وانما الرواية اخطأ فيه اما شهوا او تعمدا فيجمع هذه
الروايات ويقابل بعضها ببعض ليتبين صحيحها من سقيمها ومتقنها من واهيها ضعاف
الاخبار من اسنادهم من الثقات ولذلك ما ضعفها اهل المعرفة بالحديث عمر بن عبد الله بن ابي
خثعم واشباههم من نقلة الاخبار لرداءة ما يأتون به من الاحاديث المستنكرة التي تخالف روايات
الثقات المعروفين من الحفاظ ٥ سمعت مسلما يقول ذكر خبر مستنكر عن عمر
عن النبي صلى الله عليه قد اكثر الحفاظ على صدر روايته عن عمر عن النبي صلى الله عليه ٥
المسور بن صلح عن ابي عطية عن عمر قال صليت مع النبي صلى الله عليه في السفر والحضر فصلى
الظهر في الحضر اربعا وبعدها ركعتين والعصر اربعا وليس بعدها شيء والمغرب ثلثا
وبعدها ركعتين والعشاء اربعا وبعدها ركعتين وشاذ ورواه ابو ليلى عن عطية عن
عمر بهذا ٥ سمعت مسلما يقول ذكر الاسانيد الصحاح الثابتة لخالف رواية
[illegible] مسلم حدثني علي بن حفص ثنا عاصم بن عمر بن حفص بن الخطاب

عن ابيه قال صحبت ابن عمر في سفر من مكة الى المدينة فما زال يصلي الظهر ركعتين وشاذ الحديث
قال مسلم فهذه اسانيد صحاح كل واحد منها ثابت على انفراده وهم جماعة منهم حفص بن
عاصم بن عمر وعلي بن عبد الله وعمر بن عبد الله بن شداد وموسى بن عبد الرحمن جميعا
ذكروا عن عمر ترك النبي صلى الله عليه السفر في السفر قبل التوبة وبعدها وتابع حكاية ترك
ابن عمر ذلك ٥ ذكر رواية شاذة بين خطاؤها بخلاف الجماعة عن ابن عمر
حدثني العباس بن عبد الرحمن بن دينار ثنا حسين علي عن زائدة عن عبد العزيز بن رواد عن نافع عن ابن عمر قال كان
الناس يخرجون صدقة الفطر في عهد النبي صلى الله عليه صاع شعير او تمر او سلت او زبيب
فلما كان عمر وكثرت الحنطة جعل عمر نصف صاع حنطة مكان صاع من ذلك كله اشياء ٥
وسنذكر ان شاء الله من رواية اصحاب نافع بخلاف ما ذكر عبد العزيز ٥ ثنا عبد الله بن مسلمة
وقتيبة قالا ثنا مالك عن نافع عن عمر ان رسول الله صلى الله عليه فرض زكوة الفطر من رمضان على
الناس صاع من تمر او صاع من شعير وشاذ ٥ وعبيد الله عن نافع عن عمر وايوب عن نافع
والليث عن نافع والفضل عن نافع والفضل عن عمر وعبد الله بن اسحق عن نافع
واسماعيل بن امية عن ايوب عن نافع والفضل عن عمر وابن اسحق عن نافع الا جميعا
من اصحاب نافع قد اتفقوا على خلاف رواية زيد بن ابي رواد في حديثه صدقة الفطر
شبعة تفرد بذكرها دون غيرهم في الحنطة السلت والذرة ولم يذكر في الحديث عبد الله
جعل مكان ذلك اشياء نصف صاع حنطة انما قال ايوب السختياني وابو بشر موسى
والليث في حديثهم فعدل الناس به بعد نصف صاع من بر ٥ فقد عزو من عقل
الحديث واسباب الروايات حين تتبع هؤلاء من اصحاب نافع على خلاف ما روى زيد بن رواد
فلم يذكروا جميعا في الحديث الا التمر والتمر والسلت والزبيب لحي عن عمر على عبد
صحيح اذ كان عمر لا يعطي في زمنه بعد النبي صلى الله عليه الا التمر الا مرة اعوزه التمر
فاعطى الشعير ٥ سمعت مسلما يقول ذكر حديث مشغول على الحفاظ في الاسناد
والمتن [illegible] مسلم ثنا اسحق بن ابي عبد الرزاق قال سمعت نافعا يقول [illegible]

رسول الله لاهل العراق قرنا فعلت من حدثك هذا يا ابا عبد الله قال اخبرنيه نافع عن عمر
فحدثت به معمرا فقال قد رأيت ايوب وارمه الى قرن فاحرم منها قال عبد الرزاق واخبرني
بهذا اهل المدينة ان العلم ياخذه فجاءه من كتابه ٥ سمعت مسلم يقول ذكرت الروايات
التي فيها بيان خطا هذه الرواية عن عبد الرزاق ٥ ثنا مسلم ثنا يحيى قال قرأت
على مالك عن نافع عن عمر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم اهل اهل المدينة من ذي الحليفة واهل
الشام من الجحفة واهل نجد من قرن قال عبد الله وبلغني ان رسول الله قال واهل اليمن من
يلملم ٥ وعبد الله عن نافع والليث عن نافع ويحيى بن سعيد عن نافع وحجاج بن عرزم والضحاك
بن حرشب عن نافع وعبد الله بن دينار عن عمر والزهري عن سالم وصدقة عن عمر وعمرو بن
دينار عن كاهن عن عائشة وابن كاهن عن ابيه عن ابن عباس وابو الزبير عن جابر وعطاء
عن جابر والحجاج بن ارطاة عن عطاء عن جابر عن عطاء ان النبي صلى الله عليه والقسم عن عائشة
ويحيى بن عباس ومعمر بن مهران عن ابن عمر فالثابت الصحيح من توقيت رسول الله
لاحرام العمرة ما في حديث ابن عمر وابن عباس ذلك كذلك في روايته عن النبي صلى الله عليه
فهي لهم ولمن اتى عليهم مما في الحديث فالظاهر من هذا الكلام كله انه متفق في الرواية
عن النبي صلى الله عليه وقد يمكن ان يكون هذه الزيادة من قول ابن عباس لا يبين مفهوما في الحديث
عن النبي صلى الله عليه وذكر كلاما يكثر ابدا على ان عبد الرزاق لم يحفظ وان كان حفظ
فلعل لسان مالك سبق لسانه مع كلام يكثر قال والقسم المفهوم من توقيت
رسول الله يكون ذلك حفظ عن نافع عن عمر ان النبي صلى الله عليه وقتت قرنا لاهل العراق هذا
ما لا يحتمل التوهم على مالك وقد روى عبد الله كما ذكرنا من قول نافع عن عمر حدا لاهل
العراق ذات عرق وذكر الفاكهي كل رجل من هؤلاء المسمين بعد ان رواه عبد الرزاق
عن معمر خطأ غير محفوظ فاما الاحاديث التي ذكرناها من قول ان النبي صلى الله عليه وقت
لاهل العراق ذات عرق فليس منها واحد ثبت وذلك ان حجاج قال في حديث ابي الزبير
ثنا ما رواه الدهقان عن عبد الرزاق عن ابن جريج عن القسم عن عائشة فليس بمستقيم عن

الدهقان انما روى هشام بن عمار وهو شيخ من الشيوخ وكان قد اذا
تفرد واما حديث مدرك بن زياد عن مدرك عن ابن عباس فيزيد وهو ممن قد اتفق اهل الناس
والاحتجاج بخبره اذا انفرد للمنزلة التي عندنا عليه من سوء الحفظ والتهمة في روايته التي يرويها
ويحدث عن علي كانه لم يسمع من علي ولا انه لقيه او رآه ٥ واما رواية جعفر عن ميمون
مهران عن عمر فلم يحكم حفظه كان فيه لاهل الطائف قرنا ٥ وفي رواية سالم ونافع
عن ابن عمر ولاهل نجد قرنا وهبيرا في روايتهما لاهل اليمن ان عمر لم يسمع ذلك من
النبي صلى الله عليه ٥ وفي رواية ميمون جعل لاهل المشرق ذات عرق ٥ وسالم ونافع وابن
دينار كل واحد منهم ادلى بالتصحيح عن عمر من ميمون الذي لم يسمعه من ابن عمر ٥
ثنا مسلم حدثني محمد بن علي بن سعيد قال سمعت ابي ثنا عبد الله بن المبارك ثنا يحيى بن سعيد عن عمر قال وقت
رسول الله صلى الله عليه لاهل المدينة وغيرهم اذا اراد الحج او العمرة ان لا يجاوز ذو الحليفة
الاحرام ووقت لاهل الشام الجحفة ومن مر بها من غيرهم ان لا يجاوزها الا محرما
الا ان يحرم وشاقه ٥ سمعت مسلم حدثني محمد بن سهل بن عسكر ثنا يحيى بن ايوب
عن اسماعيل بن عقبة عن شهاب عن عروة عن عائشة انه اهدى لها صفية بنت حيي ناقة فافطرنا
عليه فسألته حفصة رسول الله صلى الله عليه وكانت بنت عمر فامرها رسول الله صلى الله عليه
ان تصوم يوما مكانه ٥ ثنا مسلم حدثني محمد بن سهل ثنا سلم بن عمر قال ثنا العمري حدثني
شهاب عن عروة عن عائشة قالت اصبحت انا وحفصة وثنا مسلم ثنا محمد بن سهل ثنا سلم بن عمر
ثنا يحيى بن ايوب عن اسماعيل بن امية عن الزهري عن عروة عن عائشة عن النبي صلى الله عليه مثله ٥ وابن وهب
عن جويرية عن الهاد عن زيد مولى عروة عن عروة عن عائشة مثله ٥ وابن وهب عن
عبد العزيز بن ابي حازم عن يحيى بن سعيد عن عمرة عن عائشة اما حديث الزهري فقد اخطأ كل من قال
عن عروة عن عائشة وبيان ذلك في رواية ابن جريج ٥ ثنا مسلم حدثني محمد بن بكر
ثنا ابن جريج قال قلت للزهري اخبرك عروة عن عائشة عن النبي صلى الله عليه انه قال من افطر

في تطوع فلم يقضه فقال لم اسمع من عروة في ذلك شيئا ولكن حدثني في خلافة سليمان بن
عبد الملك ثابت عن بعض من كان يسأل عائشة انها قالت اصبحت انا وحفصة فذكر الحديث
صحيح مسلم يقول وقد شك ابن جريج في رواية الزهري هذا الحديث عن التيمي فلا حاجة
بنا الى التعلق بحديث الزهري الاخر مما ابان عنه ابن جريج من السهو والتفرد
وجمع الحديث الى مجهولين عن مجهول وذلك انه قال حدثني ثابت عن بعض من كان يسأل
عائشة فتسقط الحديث لفساد الاسناد ○ واما حديث زميل مولى عروة فزميل
لا يعرف له ذكر في شيء الا في هذا الحديث فقط وذكره بالجرح والجهالة ○
واما حديث سعد عن عمرة عن عائشة فلم يسنده يحيى الا حماد بن زيد وجرير لم يعني
في الرواية عن يحيى انما رواه من حديث قرة والاكثر باقي بها على العموم والاستقامة وقد
يجوز من رعات الصحيح ثقة من ضعف روايته عن بعض رجاله الذي حمل عنهم الثقات يكون
ذلك وقفت وذكر فقه ○ والدليل على ما بينا من هذا اجتماع اهل الحديث ومن علمائهم
على ان الثابت الناس في ثابت البناني حماد بن سلمة كذلك قال يحيى القطان ويحيى بن معين واحمد بن حنبل
وغيرهم من اهل المعرفة وحماد بعد عندهم اذا حدث عن غير ثابت بحديث عن قتادة واعلم
وبشر وداود بن ابي هند والجريري ويحيى بن سعيد وعمرو بن دينار واشباههم فانه يخطئ في حديثهم
كثيرا وغير حماد في هؤلاء الثلاث عندهم كحماد بن زيد وعبد الوارث وبشر بن زريع وبن
سلمة وعلى هذا المثال الذي وصفنا عن حماد في حسن حديثه وضبطه عن ثابت حتى قال
اسحق بن حنبل عن ميمون بن مهران وبشر بن ابي الاشعث فهو اغلب الناس عليه والعلم بهما
وقد شهما ولو ذهبت تتبع حديث جعفر في غير مصنف وابن الاشعث وغير حديثه عن عمرة لما
علم بعمرو بن دينار وشاكله رجال لو جدتهم ضعيف الرجل ردي الضبط والرواية
عنهم ○ واعلم رحمك الله ان صناعة الحديث ومعرفة اصحابه من الصحيح والسقيم
انما هي لاهل الحديث خاصة كانهم الحفاظ لروايات الناس العارفين بها دون غيرهم اذ الاقتداء
بهم في نقلهم وآثارهم المنقولة من عصر الى عصر من لدن النبي صلى الله عليه

الى عصرنا هذا فلا سبيل لمن تباعد عنهم من الناس وخالفهم في المذهب الى معرفة الحديث
ومعرفة الرجال من علماء الامصار تمامها من الاعصار من يقال الاخبار وجمال الاثار
واهل الحديث هم الذين يعدون فيهم ويعدون منهم حتى من لقوهم منازلهم في التعديل والتجريح
وانما اقتصصنا هذا الكلام لئلا يشتبه من جهل مذهب اهل الحديث ممن يريد
التعلم والتشبه على بلبة الرجال وضعيفهم فيعرف ما الشواهد عندهم والدلائل
التي بها نسوا الناقل للخبر من نقله او سقطوا من اسقطوا منهم والكلام في تفسير ذلك
كثير وقد شرحناه في مواضع غير هذا وبالله التوفيق في كل ما نؤمه ونقصده ○
سعيد مسلم يقول ذكر حديث اخر وهم فيه في اسناده ○ مسلم بن الحجاج قال
قرأت على ملاعب بن سماك عن عباد بن زياد وهو من ولد المغيرة بن شعبة عن المغيرة انه ذهب مع
رسول الله لحاجته وشانه ○ مسلم بن الحجاج احدثنا جعفر الفريابي ثنا ابو اسامة
احدثني شهاب بن عباد بن زياد ثنا ابي اخبرني ان المغيرة قال كنا مع رسول الله ونحن نسير عن
شهاب حدثني عباد بن زياد والله وعقل قال شهاب احدثني عباد بن زياد عن عروة ○
عبد الرزاق ثنا ابن جريج عن سماك عن عباد قالوهم من ولد في قوله عباد بن زياد من ولد
المغيرة وانما هو عباد بن زياد ابي كما فسره ابو اسامة في روايته والمحفوظ عندنا
من رواية الزهري رواية ابن جريج لا قصاصة الحديث عن الزهري عن عباد بن زياد عن عروة بن
المغيرة عن ابيه ثم فصل في اخر الحديث زيادة الزهري عن حمزة بن المغيرة ○ سعيد مسلم يقول ذكر
حديث وهم فيه ابن ابي اسامة في اسناده ○ مسلم بن الحجاج حدثنا عبد الله بن عامر
بن زرعة يقول صلينا وراء عمر بن الخطاب الصبح فقرأ سورة يوسف وسورة الحج فقرأ بطيئة فقلت
اذا والله كان يقوم حتى يطلع الفجر قال اجل ○ سعيد مسلم يقول خالف اصحاب هشام فلم يجدوا
عالما في هذا الاسناد في هذا الحديث ابو اسامة عن هشام بن عبد الله بن عامر بن زرعة قال صليت
خلف عمر فقرأ سورة الحج وسورة يوسف فقرأ بطيئة ○ وتابع ابو اسامة ابن عبد الله بن عامر وحاتم
عن هشام بن عبد الله بن عامر قال صلى بنا عمر ○ سعيد مسلم يقول فهؤلاء عدة من اصحاب هشام كلهم قد
اجمعوا في هذا الاسناد على خلاف ما قال ابن ابي اسامة وما قالوا اوزن وما قال ابن ابي اسامة

بسم الله الرحمن الرحيم